

ملف: ندوة “مستقبل المشروع الوطني الفلسطيني”

الدوحة - 14-15 تشرين الثاني/ نوفمبر

ركوب الموجات الأمنية في رسم السياسات الاستعمارية في القدس: آخر التطورات

منير زكي نسيبة

ملف ندوة " ندوة مستقبل المشروع الوطني الفلسطيني " (14 و 15 تشرين الثاني/ نوفمبر 2015)

ركوب الموجات الأمنية في رسم السياسات الاستعمارية في القدس: آخر التطورات

منير زكي نسيبة

سلسلة: ملفات

جميع الحقوق محفوظة للمركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات © 2016

المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات مؤسسة بحثية عربية للعلوم الاجتماعية والعلوم الاجتماعية التطبيقية والتاريخ الإقليمي والقضايا الجيوستراتيجية. وإضافة إلى كونه مركز أبحاث فهو يولي اهتماماً لدراسة السياسات ونقدها وتقديم البدائل، سواء كانت سياسات عربية أو سياسات دولية تجاه المنطقة العربية، وسواء كانت سياسات حكومية، أو سياسات مؤسسات وأحزاب وهيئات.

يعالج المركز قضايا المجتمعات والدول العربية بأدوات العلوم الاجتماعية والاقتصادية والتاريخية، وبمقاربات ومنهجيات تكاملية عابرة للتخصصات. وينطلق من افتراض وجود أمن قومي وإنساني عربي، ومن وجود سمات ومصالح مشتركة، وإمكانية تطوير اقتصاد عربي، ويعمل على صوغ هذه الخطط وتحقيقتها، كما يطرحها كبرامج وخطط من خلال عمله البحثي ومجمل إنتاجه.

المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات

شارع رقم: 826 - منطقة 66

الدفنة

ص.ب: 10277

الدوحة، قطر

هاتف: +974 44199777 | فاكس: +974 44831651

org.dohainstitute.www

ملخص تنفيذي

منذ أن احتلت إسرائيل القدس، وهي تستخدم الذرائع الأمنية والوجودية لتبرير التهجير القسري للفلسطينيين بطرائق شتى. ولكن يبدو أننا دخلنا في منعطف جديد. فقد طوّر النظام الإسرائيلي مبرراته، في ما يتعلق بسحب إقامة المقدسيين في القدس؛ من كونه خاضعًا لحقيقة وجود المقيم داخل القدس إلى جرأة النظام في أن يتّخذ "الاعتبارات الأمنية" والسياسية أسبابًا مباشرةً لسحب إقامة الفلسطينيين.

تُعنى هذه الورقة بأهمّ القرارات المفصلية التي اعتمد عليها تطور طرائق سحب إقامة الفلسطينيين والتضييق عليها، على نحوٍ تظهر فيه الكيفية التي استغلت الدولة بها الاعتبارات الأمنية المختلفة لإصدار سوابق قضائية تؤثر في حياة الفلسطيني العادي. وبعد ذلك، نتطرق الورقة إلى آخر تطورات أساليب سحب الإقامة، واقتراح الحكومة الإسرائيلية الحالية أن تسحب الحكومة إقامة أيّ شخص يتورط في ما سمّته "الإرهاب". وتنتهي الورقة باستنتاج مفاده أننا في مرحلة مفصلية جديدة قد يكون من شأنها حرمان آلاف المقدسيين من حقهم في الإقامة في القدس.

المحتويات

1	مقدمة
2	ركوب الموجات الأمنية لتضييق شروط إقامة المقدسي في القدس
2	1. المرحلة الأولى
3	أ. مبارك عوض
5	ب. فتحية الشقاقي
7	2. لمّ الشمل والمدينة الفاضلة
8	3. نواب حركة التغيير والإصلاح: الاعتبار الأمني المباشر
8	التطورات بعد هبة القدس عام 2015
9	خلاصة

ركوب الموجات الأمنية في رسم السياسات الاستعمارية في القدس: آخر التطورات

منير زكي نسبية

مقدمة

مع استمرار غياب الحلول السياسية للقضية الفلسطينية، ما فتئ الشعب الفلسطيني ينتفض ثم يهدأ، ثم ينتفض مرةً تلو أخرى، من دون أن يحقق هدفه المتمثل بالتححر وممارسة حقة في تقرير مصيره بنفسه. ليس واضحاً إن كانت الهبات الوطنية الفلسطينية تحرز تقدماً في الملفات السياسية، إلا أن الثابت أن مؤسسات الدولة الإسرائيلية لا تضيع أيّ فرصة لاستغلال حالات التدهور الأمني في سبيل خدمة أجندتها الاستعمارية؛ من خلال مأسسة أساليب جديدة لتهجير الفلسطينيين قسرياً، وزرع المزيد من المستوطنين المستعمرين.

فبعد الانتفاضة الفلسطينية الأولى، تخلصت إسرائيل من كثير من مسؤولياتها تجاه الفلسطينيين في الأرض المحتلة، وسلّمت أمورهم المدنية للسلطة الفلسطينية، في حين تفرغت هي للإسراع في الاستيطان وتهجير الفلسطينيين في القدس ومناطق "ج".

عند اندلاع الانتفاضة الثانية، بنت إسرائيل جداراً حول جزء كبير من الضفة الغربية، وفصلت القدس عن محيطها في الضفة الغربية فصلاً شبه كامل، على نحوٍ أصبحت فيه معزولةً عن محيطها الطبيعي. وإضافةً إلى ذلك، سنّ البرلمان الإسرائيلي (الكنيست) قانوناً منَع بموجبه الفلسطينيين من سكان الضفة الغربية أو قطاع غزة من الانتقال للسكن مع أبناء عائلاتهم في القدس، أو غيرها من المناطق التي تسيطر دولة إسرائيل عليها سيادتها. كما ضاعفت سلطة الاحتلال سحب هويات المقدسيين وهدم منازلهم.

ومع الأسابيع الأولى من الهبة الجديدة التي انطلقت شرارتها في القدس؛ غضباً على السياسات الإسرائيلية، وعلى استهداف المسجد الأقصى، أعلنت حكومة الاحتلال عن عدد من الإجراءات التعسفية التي تنوي تنفيذها في القدس، منها سحب إقامات المقدسيين المتهمين بما سمّته "الإرهاب"، إضافةً إلى إقامات عائلاتهم، وهدم ديارهم ومصادرة ممتلكاتهم. وبطبيعة الحال، يدرك من يتتبع السياسات الإسرائيلية، تمام الإدراك، أنّ هذه الإجراءات ليست بإجراءات أمنية، على الرغم من أنّ حكومة الاحتلال وصفتها بهذه الصفة، بل هي إجراءات تهجيرية استعمارية ترمي إلى تقليل عدد الفلسطينيين إلى أصغر حدّ، وزيادة عدد اليهود إلى أكبر نسبة ممكنة. تأتي الانتفاضات والهبات الفلسطينية مثل موج البحر، تتقدم وتترجع حاملةً معها غضب الفلسطينيين. إلا أنّ إسرائيل بارعة في ركوب الأمواج، فما إن ترتفع إحداهما، حتى يُمأسس المشروع الإسرائيلي إجراءات إستراتيجية لا تتراجع مع انحسار الموج، بل تبقى لتسيطر على حياة الفلسطينيين الطبيعية وتمنعهم من العيش في وطنهم بكرامة.

تهدف هذه الورقة إلى تحليل طرائق استخدام دولة الاحتلال الإسرائيلي لـ "الاعتبارات الأمنية"، سواء كان ذلك على نحوٍ مباشر أو غير مباشر، في سبيل تهجير أكبر عدد ممكن من الفلسطينيين، من خلال تحليل تطور سياسة سحب الإقامات. وتسلّط الضوء على التطورات الجديدة المرتبطة بهبة تشرين الأول/ أكتوبر 2015 وكيفية تحوّل الهاجس الأمني إلى سبب مباشر لسحب إقامات المقدسيين، ومقارنة ذلك بالنهج القديم الذي استخدمت الاعتبارات الأمنية استخداماً غير مباشر.

وتحلّل هذه الورقة، على نحوٍ مقتضب، كيفية استخدام إسرائيل الاعتبارات الأمنية لإحراز تقدّم في سياساتها الاستعمارية من خلال تتبع مثال واحد هو: تطور سياسة سحب إقامات المقدسيين، واستخدام المبررات الأمنية لذلك.

ركوب الموجات الأمنية لتضييق شروط إقامة المقدسي في القدس

1. المرحلة الأولى

منذ أن احتلت إسرائيل القسم الشرقي من مدينة القدس عام 1967 وضمتها إليها، أحصت السكان الفلسطينيين فيه ومنحتهم صفة "المقيم في إسرائيل"، على أنهم أردنيون وافدون إلى إسرائيل (على الرغم من أنّ إسرائيل هي

من وفد إليهم بالقوة). وتختلف وضعية الإقامة عن الجنسية اختلافاً جذرياً. فالإقامة لا توهل المقيم لأن يصوت في الانتخابات البرلمانية الإسرائيلية، ويمكن سحبها بسهولة نسبية؛ فهي تعتمد على السلطة التقديرية لوزير الداخلية. في حين تُعدّ الجنسية حقاً دستورياً لا يمكن سحبه بسهولة.

وعلى مرّ العقود، عملت إسرائيل على توسيع الحالات التي تؤدي إلى فقدان المقدسي صفة المقيم، واستغلت أسباباً وأوضاعاً أمنيةً مراراً لتحقيق هذا الهدف. ويجدر بنا أن نلاحظ أنّ بعض أهمّ المراحل التي تطورت فيها القيود على الإقامة كانت متزامنةً مع أحداث أمنية، أو مرتبطةً بضحايا كان يمكن ربطهم بالمخاوف الأمنية، وهذا الارتباط سهل بالنسبة إلى الحكومات الإسرائيلية؛ ذلك أنّها تمرر خطتها عبر النظام القضائي الإسرائيلي، ولا شكّ في أنّ هذه التطورات التي حصلت لا تزال تؤثر في حياة المقدسيين حتى يومنا هذا.

أ.مبارك عوض

لقد كان أحد أهمّ الضحايا المفصلين لوضعية الإقامة المقدسية الدكتور مبارك عوض، وهو أكاديمي فلسطيني وناشط سياسي سلمي، كان قد سافر عام 1970 إلى الولايات المتحدة الأميركية للدراسة، فتعرف إلى مواطنة أميركية وتزوجها واستمر في السكن في الولايات المتحدة، واكتسب جنسيتها. وفي عام 1987، جاء إلى القدس وقدم طلباً لوزارة الداخلية الإسرائيلية بأن تُجدد بطاقة هويته التي تلفت، فأخبرته وزارة الداخلية بأنّ إقامته الدائمة في القدس ألغيت، وأنه نتيجةً لذلك لن يحقّ له الحصول على بطاقة هوية جديدة، وذلك لأنه اكتسب الجنسية الأميركية، محققاً أحد الشروط التي يخسر المرء بموجبها إقامته الإسرائيلية.

بناءً على ذلك، توجه الدكتور عوض بالتماس إلى محكمة العدل العليا الإسرائيلية، مدّعياً أنّ حقّه في المكوث في مدينته يجب ألا يتأثر بمكوته في الولايات المتحدة، وأنّ المقدسيين يجب أن يحظوا بوضعية إقامة دستورية غير قابلة للسحب. غير أنّ ممثلي وزارة الداخلية في المحكمة ادعوا غير ذلك. فإضافةً إلى أنهم أصروا على أنّ جميع المقيمين، بمن فيهم المقدسيين، من شأنهم أن يخسروا وضعية الإقامة الدائمة إن غابوا أكثر من 7 سنوات عن إسرائيل، أو اكتسبوا إقامة دائمةً أو جنسيةً في دولة أجنبية، فإنّ سحب إقامة الدكتور عوض لها أهمية إستراتيجية أخرى. فجاء في نص القرار أنّ وزير الداخلية كان قد أمر بطرد الملتمس من إسرائيل بعد انتهاء تصريح دخوله.

وقد كانت الحجة في ذلك أنه طوال فترة إقامة الملتمس في البلاد، وعلى وجه الخصوص في الفترة الأخيرة، من مكوثه غير الشرعي في إسرائيل كما يعتقد وزير الداخلية، عمل الملتمس بصورة مكشوفة، وبصورة مكثفة ضد سيطرة إسرائيل على مناطق يهودا والسامرة وقطاع غزة. لقد خرج الملتمس، كما يعتقد وزير الداخلية، بنداء علني إلى سكان المناطق من أجل القيام بعصيان مدني متمثل بخرق القانون، وعدم الإذعان لأوامر الحاكم، وعدم التعاون مع السلطة الحاكمة وغيرها من الأمور. وحسب ما يرى الملتمس ضده، فإنّ نشاطات الملتمس تجاوزت ذلك. وفي كلّ الأحوال، تكفي نشاطات الملتمس العلنية - وهي التي لم يتمّ إنكارها من الملتمس وبخاصة النشاطات التي تمّ القيام بها على خلفية ما يحدث في الآونة الأخيرة - لتبرير عدم منح إذن له بالإقامة، واستصدار أمرٍ لإبعاده من إسرائيل¹.

وقد أضاف القاضي في سرده لحقائق القضية أنّ الدكتور عوض كان قد كتب كتاباً عن المقاومة غير العنيفة، وأنه أسّس مركزاً دعا إلى هذا النوع من المقاومة، ثمّ تعرض القرار إلى توصيات شخص يُعرف باسم "يوسي" من جهاز الاستخبارات الإسرائيلي (الشاباك) في "قسم إحباط التآمر والنشاطات المعادية في منطقة القدس والضفة الغربية"، وهو الذي ادعى أنّ وجود مبارك عوض في البلاد يشكّل، في حدّ ذاته، خطراً على الأمن العام؛ ذلك أنّ أفكار عوض في المقاومة غير العنيفة بدأت تتبلور في الانتفاضة الفلسطينية، ضارباً أمثلةً من الامتناع عن دفع الضرائب، أو حمل الهويات، أو غيرها من النشاطات².

أمّا نتيجة هذه القضية، فقد كانت إجازة محكمة العدل العليا سحب إقامة عوض، وعدّ أنه خسر إقامته بسبب مكوثه في الولايات المتحدة. وقد توسع القاضي في إعلان أنّ الإقامة الدائمة تنتهي من تلقاء نفسها، من دون الحاجة إلى إصدار قرار صريح بسحبها من جهة وزارة الداخلية، وذلك في حال أنّ المقيم لم يعد يسكن في المناطق التي تبسط إسرائيل سيادتها عليها. ولم يقتصر الأمر على ذلك، بل إنّ القاضي قام باستحداث تعبير جديد استخدمته الحكومة، في ما بعد، استخداماً اصطلاحياً لتضييق

¹ م. ع. ع. 282/88 مبارك عوض ضد رئيس الحكومة، جامعة القدس المفتوحة، شوهده في 2016/8/18، في: <http://bit.ly/2bzqfZp>

² المرجع نفسه.

وضعية الإقامة على المقدسيين أكثر من قبل. فبحسب القاضي باراك، إذا نقل المقيم مركز حياته إلى خارج إسرائيل، فإنه كَمَن اقتلع نفسه من إسرائيل وزرع نفسه في بلد آخر.

ب. فتحة الشقاقي

استُخدم التعبير الاصطلاحيّ المذكور في قضية مفصلية أخرى جاءت بعد عدّة سنوات من قضية عوض، وكانت الضحية هذه المرأة امرأة يمكن استخدام الهواجس الأمنيةّ ضدها. فهذه القضية التي نوقشت في محكمة العدل العليا خلال الفترة 1994 – 1995؛ أي بعد انتهاء الانتفاضة الأولى، والولوج في فترة عملية السلام التي استغلتها إسرائيل في تغيير الوضع الديمغرافي في القدس، رفعتها السيدة فتحة الشقاقي التي كانت زوجة فتحي الشقاقي، المؤسس والأمين العامّ لحركة الجهاد الإسلامي في ذلك الحين. وتتخص قضية الشقاقي في أنّ إسرائيل أبعدت فتحي الشقاقي عام 1988 عن الأرض الفلسطينية المحتلة بسبب ادعاءات أمنيةّ، فلاحقت به زوجته، فتحة، حاملةً الهوية المقدسية لتقيم معه في سورية حيث أنجباً أطفالاً. وبعد 6 سنوات من مكوثها في سورية، دخلت القدس وتوجهت بطلب إلى وزارة الداخلية بتجديد بطاقة هويتها وتسجيل أطفالها المولودين في سورية، إلا أنّ وزارة الداخلية رفضت طلبها بدعوى أنها مقيمة في سورية. فادعت أنّ القانون الذي كان ساريًا حينها حدّد ثلاث حالات لفقدان الإقامة، هي السكن 7 سنوات خارج البلاد أو اكتساب الإقامة الدائمة أو الجنسية في بلد أجنبي، وأكدت أنّ لا شرط ينطبق عليها من هذه الشروط. وعلى الرغم من ذلك، قررت المحكمة رفض طلبها. ففي مطلع القرار، ذكرت المحكمة الهاجس الأمني المتعلق بزوجها فقالت:

عام 1988 طرد زوجها إلى لبنان، بعد أن تمّت إدانته مرتين بالسجن بسبب نشاطه المتآمر ضدّ الدولة. وبعد أن طرد إلى لبنان، انتقل زوج الملتزمة إلى سورية. وعبر السنين، ومنذ طرد زوج الملتزمة حتى اليوم، وهو يتّأسر رئاسة منظمة "الجهاد الإسلامي"، المسؤولة عن القيام بعمليات خطيرة ضدّ دولة إسرائيل ومواطنيها³.

³ "إجراء رقم 7023/94"، المقتفي، شوهد في 2016/8/18، في: <http://muqtafi.birzeit.edu/InterDocs/txt/10.htm>

وفي هذه الحالة أيضاً، لم يعزُ القاضي إلغاء إقامة السيدة فتحية إلى نشاطات زوجها السياسية، بل إلى كونها تقطن مع زوجها في سورية، وقد أنجبت أطفالها في هذا البلد، ومن ثمّ فهي تقيم على نحوٍ دائم فيه. فجاء نص القرار كما يلي:

هكذا هي الأمور في موضوعنا. الملتزمة عاشت أكثر من ست سنوات في سورية. وهناك أقامت بيتها مع زوجها. وولدت أولادها وهناك مكان "مصلحته" الدائم لزوجها. وعلى طول السنوات لم تُظهر الملتزمة أيّ علاقة بإسرائيل، ولم تصل لزيارتها حتى مرةً واحدةً. في ظروف كهذه انتهى تصريح إقامتها الدائم وذلك لأنّ حقيقة الإقامة الدائمة في البلاد لم تعد قائمة (إجراء رقم 88/282 عوض ضد رئيس الحكومة ووزير الداخلية وآخرين. م ب 424، 2، 433). إنّ عدّ الملتزمة كما لو كانت تستمر على الإقامة الدائمة في البلاد أمرٌ لا يطابق المنطق، وهو إجحاف بالواقع الذي حددته الملتزمة بنفسها؛ لذلك قرّر رفض الالتماس⁴.

وقد فتح قرار فتحية الشقاقي المستند إلى قرار عوض من قبله الباب واسعاً أمام وزارة الداخلية الإسرائيلية لسحب إقامات المقدسيين بناءً على أنّ "مركز حياتهم" ليس في إسرائيل، فأصبح معيار السحب لا يطابق القانون المكتوب، بل يعتمد على مبدأ "مركز الحياة". فمن كان مركز حياته خارج الحدود التي تبسط إسرائيل سيادتها عليها، حتى لو كان في الضفة الغربية أو قطاع غزة، فإنه يُعدّ كمن ترك القدس وأصبح مستحقاً لإلغاء إقامته. وقد تسارعت عملية سحب الهويات بطريقة جنونية بعد قضية الشقاقي، فبحسب إحصاءات سحب الإقامة المنشورة في موقع "بتسيلم" الحقوقي، بلغ إجمالي عدد الإقامات المسحوبة الموثقة 14481 إقامةً، من بينها أكثر من 11 ألف إقامة بعد عام 1995، أي بعد صدور قرار الشقاقي⁵.

يبدو أنّ اختيار عوض والشقاقي لم يكن مصادفةً محضةً، فمن في المجتمع الإسرائيلي، أو حتى القضاء، مستعدّ للتعاطف مع أكاديمي يدعو إلى مقاطعة إسرائيل في سبيل إنهاء الاحتلال، أو مع زوجة مؤسس حركة

⁴ المرجع نفسه.

⁵ "Statistics on Revocation of Residency in East Jerusalem," B'Tselem, 27/5/2015, accessed on 18/8/2016, at: http://www.btselem.org/jerusalem/revocation_statistics

جهادية تناهض دولة الاحتلال؟ وهكذا، بعد أن تصدر السابقة القضائية ضد من كانوا من "المشاهير"، يصبح طرد الفلسطيني العادي أمرًا سهلاً. فهذه السوابق تصبح بمنزلة قانونٍ ملزمٍ يسري على الجميع.

2. لمّ الشمل والمدينة الفاضلة

خلال الانتفاضة الفلسطينية الثانية، وتحديداً عام 2003، سنّ الكنيست قانوناً وصفه بالموقّت، منع من خلاله لمّ شمل العائلات الفلسطينية في المناطق التي بسطت إسرائيل سيادتها عليها في حال أنّ أحد الزوجين مواطن أو مقيم إسرائيلي، والآخر فلسطيني من الضفة الغربية أو قطاع غزة، أو سورية، أو لبنان، أو العراق، أو إيران. وقد عزا المشرّع الإسرائيلي هذا القانون إلى أنّه يأتي بسبب دوافع أمنية. وأيدت محكمة العدل العليا الإسرائيلية هذا القانون في أكثر من قضية رفعتها جمعيات حقوقية، مدعيةً أنّه غير دستوري. ففي عام 2006، أصدرت محكمة العدل العليا قراراً في قضية "عدالة ضد وزير الداخلية" رفضت فيه طلب مؤسسة عدالة إلغاء القانون، وعزّت المحكمة قرارها إلى "الاعتبارات الأمنية". ففي افتتاحية تمثيله لقرار أغلبية القضاة برفض الالتماس، استهل القاضي حيشن كتابته بتخيل حوار من نسج الخيال يشمل القاضي باراك في "المدينة الفاضلة"، في حوار مع توماس مور (صاحب كتاب المدينة الفاضلة). وفي هذا الحوار يسأل القاضي حيشن الكاتب مور إن كان النظام القانوني للمدينة الفاضلة يشبه نظام إسرائيل، فيجيب مور:

أنا أسف، لكن هنالك اختلافات كبيرة بين النظامين القانونيين، وسيمضي وقت طويل قبل أن تصل إسرائيل إلى مستوى المدينة الفاضلة. في هذا الوقت، أنتم تقاثلون من أجل حياتكم، من أجل استمرار دولتكم، من أجل قدرة الشعب اليهودي على أن تكون له حياة اجتماعية وقومية كسائر الشعوب. إنّ قوانين المدينة الفاضلة لا تلائمكم في الوضع الذي أنتم عليه الآن. هذا الأمر لم يتحقّق بعد. اهتموا بأنفسكم، افعلوا أفضل ما يمكنكم، وعيشوا⁶.

⁶ قرار محكمة العدل العليا الصادر في 2006/5/14 بشأن الالتماس رقم 7052 /03 "عدالة وآخرون ضد وزير الداخلية وآخرين".

وهكذا، تتجلى اللغة الأمنية والوجودية، مرّةً أخرى، في تبرير سوء النظام القانوني الإسرائيلي. فبحسب القاضي حيشن، لم يحن الوقت بعد لتلتزم إسرائيل بالمعايير الحقوقية، لأنّ على الشعب اليهودي أن يضمن حياته القومية.

3. نواب حركة التغيير والإصلاح: الاعتبار الأمني المباشر

في العام نفسه، جاءت وزارة الداخلية الإسرائيلية بسابقة خطيرة جديدة؛ إذ قررت أن تسحب إقامات ثلاثة نواب منتخبين في المجلس التشريعي الفلسطيني، إضافةً إلى إقامة وزير في السلطة الفلسطينية، بدعوى أنهم ينتمون إلى حركة التغيير والإصلاح التي تنتمي إلى حماس. وقد بررت الحكومة الإسرائيلية هذا الإجراء بأنّ انتماء الرجال الأربعة السياسي "انتهك واجب الحد الأدنى من الولاء لدولة إسرائيل"⁷.

ولا يزال هذا الملف يناقش في محكمة العدل العليا حتى يومنا هذا، ولم تصل المحكمة إلى قرار بشأنه. وفي حال تقرير المحكمة رفض التماس ضحايا سحب الإقامة، فلا شكّ في أنّ هذه السابقة ستشكّل خطراً كبيراً على المواطن الفلسطيني في القدس. فماذا يعني "الحدّ الأدنى من الولاء لدولة إسرائيل" الذي تتوقعه الآن الحكومة الإسرائيلية من الشعب الفلسطيني في القدس؟ وما هي طرائق انتهاك هذا "الواجب"؟ لا شكّ في أنّ إقرار هذا الأمر من جهة محكمة العدل العليا من شأنه أن يزيد عدد ضحايا سحب الهويات زيادةً غير مسبوقة.

التطورات بعد هبة القدس عام 2015

منذ بداية شهر تشرين الأول/ أكتوبر 2015، اندلعت هبة فلسطينية شملت أنواعاً مختلفة من مظاهر الغضب. فسارعت دولة الاحتلال إلى اتخاذ عدّة إجراءات عقابية وأمنية من شأنها تصعيب ممارسة الحياة اليومية على نحوها الطبيعي في القدس وسائر فلسطين.

⁷ Israel Ministry of Foreign Affairs, "Removal of Jerusalem residency of four Hamas representatives—Legal background," 28/6/2010, accessed on 18/8/2016, at: <http://bit.ly/2bkqV4f>

وفي 13 تشرين الأول/أكتوبر، سارعت الحكومة إلى نشر قرار مجلس الوزراء الإسرائيلي الأمني المصغر "الكابينت" الذي يقضي عددًا من الإجراءات؛ منها هدم المنازل ومصادرة الممتلكات وسحب إقامات كل من يقوم بهجوم "إرهابي"⁸. ولم يحدّد القرار ماذا يعني بـ "الإرهابي". فهل رمي الحجارة، مثلًا، عمل إرهابي يستوجب سحب الإقامات؟ هل هو التفجير والطعن؟ وهل يعدّ التعبير عن رأي أو آخر عملاً إرهابياً أيضاً؟

في 25 تشرين الأول/أكتوبر، تناقلت وسائل الإعلام أخبارًا تفيد أنّ رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو يفكر في سحب إقامات جميع المقدسيين الذين يسكنون خلف جدار الفصل العنصري، ويقدر عددهم بنحو 100 ألف مقدسي⁹. وفي هذا الشأن، لا تبدو الآلية التي يمكن بها تنفيذ هذا الاقتراح من جهة الحكومة الإسرائيلية واضحة، إلا أنّ الإجراء القانوني الممكن الآن هو إخراج المناطق التي تقع خارج الجدار من حدود بلدية القدس الشرقية، وإعادة ترسيم حدود دولة إسرائيل. وليس واضحًا بعدُ إن كانت هذه الحكومة تنوي أن تقوم بمثل هذا العمل، غير أنّ الخطورة الكبيرة متمثلة بأنّ القدس ستفقد ثلث سكانها الفلسطينيين في حال تطبيق هذه الخطة. يلاحظ من خلال القرارات والتصريحات الإسرائيلية أنّ الحكومة الحالية ترغب في أن تستغل موجة الغضب الفلسطينية الحالية لتثبيت العامل الأمني، بوصفه سببًا رئيسًا ومباشرًا لسحب إقامات المقدسيين. فبعد أن كانت قضية نواب المجلس التشريعي عام 2006 المحاولة الأولى، جاءت الهيئة الجديدة لتمثّل محاولةً جديدةً شديدة الخطورة في حال نجاحها.

خلاصة

لا شك في أنّ التطورين الحديثين هما "نذيرًا شوّم" للفلسطينيين الذين يخشون على وجودهم في القدس وعلى العيش فيها. وكما يخبرنا التاريخ القضائي الذي سردنا غيضًا من فيضه في هذه الورقة، فإنّ الحكومات

⁸ Israel Ministry of Foreign Affairs, "Security Cabinet approves anti-terror measures," 13/10/2015, accessed on 18/8/2016, at: <http://bit.ly/2bJYYYYo>

⁹ أسيل جندي، "حرب البطاقات الزرقاء" على المقدسيين خلف الجدار"، الجزيرة. نت، 2015/11/1، شوهد في 2016/8/18، في: <http://bit.ly/2buOZII>

الإسرائيلية تتمكن مرارًا من تمرير السياسات التي تؤدي في النهاية إلى التهجير القسري للفلسطينيين في القدس. ولا شك في أنّ استغلال المبررات الأمنية ظلّ أداةً لينةً طيّعةً تستطيع استخدامها الحكومات المتعاقبة، من دون حدود.

ولكن، قبل أن تُنبت السياسات الجديدة، يجب الضغط على الإسرائيليين للرجوع عن هذه السياسات الخطرة، حتى لا تحدث سوابق جديدة تتمكن من خلالها إسرائيل أن تطرد أيّ فلسطيني يرفع صوته في القدس. فإنّ نُبت مفهوم ما تسميه إسرائيل "الإرهاب"، أمسى ذلك سببًا مباشرًا لسحب هويات المقدسيين. وإنّ نُبت مبدأ أن من يعوزه الولاء لإسرائيل لا يستحق الإقامة فيها، فسنجد فجأةً جميع المقدسيين في خطر التهجير القسري لأسباب ما أنزل الله بها من سلطان.